

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

بعون من الله وتوفيقه اخترت موضوع « حقوق المدنيين تحت الاحتلال الحربى مع دراسة خاصة بانتهاكات اسرائيل لحقوق الانسان فى الأراضى العربية المحتلة » .

ولقد دفعنى الى اختيار هذا الموضوع عدة عوامل يسكن تلخيصها فى الآتى :

١ - ان مشكلة المشاكل التى يواجهها المجتمع الدولى فى زمننا المعاصر هى كثرة حالات استعمال القوة المسلحة فى العلاقات الدولية بالرغم من تحريم الحرب فى القانون الدولى المعاصر .

٢ - ان من نتائج استعمال القوة المسلحة وجود أراض تابعة لدول تخضع حاليا للاحتلال الحربى وترفض قوات الاحتلال الانسحاب من هذه الأراضى بالرغم من عدم مشروعية هذا الاحتلال فى القانون الدولى المعاصر .

٣ - ان خطورة الاحتلال الحربى تتمثل بالدرجة الأولى فيما يتعرض له المدنيون المقيمون فى الأراضى المحتلة من فظائع ترتكبها ضدهم قوات الاحتلال وتمس فيها حقوقهم وحریاتهم الأساسية التى تحميها قواعد القانون الدولى العرفى والاتفاقي .

٤ - ولعل من أخطر العوامل التى دفعتنى الى تناول هذا الموضوع بالدراسة والبحث هو قيام اسرائيل بعد عدوان الخامس من يونيه

سنة ١٩٦٧ باحتلال أراضي ثلاث دول عربية هي : (مصر وسوريا والأردن) احتلالا حرييا غير مشروع ورفضها الانسحاب من هذه الأراضي ومحاولة ضم بعضها بالقوة بالرغم من اداة المجتمع الدولي لهذا العدوان ومطالبته بالانسحاب الاسرائيلي من جميع الأراضي العربية المحتلة .

٥ - كما أنتى أشعر بالمأساة التى يعيش فيها المدنيون العرب المقيمون فى الأراضي العربية المحتلة من جراء ما ترتكبه ضدهم قوات الاحتلال الاسرائيلي من فظائع وجرائم تنتهك بها حقوقهم التى يعترف بها ويؤكددها قانون الاحتلال الحربى . الأمر الذى يدعونى الى المساهمة فى عرض هذه الفظائع والجرائم فى اطارها القانونى على النحو الذى يظهرها بحق وجلاء ووضوح تام أمام المجتمع الدولي وبصفة خاصة فقهاء القانون الدولي المعاصرين .

٦ - وهناك عامل دعائى أيضا الى اختيار هذا الموضوع ، حتى أستطيع أن أضع لينة جديدة فى فقه القانون الدولي . ويتمثل هذا العامل فى مدى ما ظهر من ضعف وثغرات فى قواعد قانون الاحتلال الحربى - التى استقرت بعد الحرب العالمية الثانية - والذى يعتبر الاحتلال الاسرائيلي أول اختبار حقيقى لفاعليتها فى كفاية وحماية حقوق المدنيين فى الأراضي الخاضعة للاحتلال الحربى . الأمر الذى دعانى الى اظهار هذا الضعف وهذه الثغرات واقتراح بعض الآراء التى اعتقد أنها تساعد على معالجة النقص الموجود حاليا فى قواعد هذا القانون وذلك من أجل توفير حماية أفضل للمدنيين الخاضعين للاحتلال الحربى .

٧ - كما أنتى أؤمن بأن البحث العلمى فى دولتنا الناهضة ، يجب أن يكون متمشيا مع الأهداف التى نسعى لتحقيقها فى اطار القانون

والعدل وبالشكل الذى يخدم قضيتنا العادلة فى المجتمع الدولى .
وهذا ما دعانى الى اختيار هذا الموضوع بصفة خاصة خدمة لموطنى
الحبيب وجهادا بالعلم فى سبيل اظهار الحق العربى المشروع .

ومستعينا بالله ومؤيدا بولايته ونصره ان شاء الله تعالى سأتناول
دراسة هذا الموضوع على النحو التالى :

الباب التمهيدي :

وسأعرض فيه لتطور نظرية الحرب – من الحرب المشروعة فى
القانون الدولى التقليدى الى عدم مشروعية الحرب فى القانون الدولى
المعاصر – وذلك باعتبار أن الاحتلال الحربى مرحلة من مراحل الحرب
وحتى يمكن تأسيس عدم مشروعية الاحتلال الحربى فى القانون الدولى
المعاصر .

القسم الأول :

وسأعرض فيه للنظرية القانونية للاحتلال الحربى والتي تشمل
تعريف الاحتلال الحربى وبيان عدم مشروعيته فى القانون الدولى المعاصر
وكذا بيان الآثار القانونية له والصفة الآمرة لقواعد قانون الاحتلال
الحربى وحقوق وواجبات دولة الاحتلال فى ادارة الأراضى المحتلة
وأخيرا تعريف بالدولة الحامية والدور الذى تقوم به من أجل تنفيذ
قواعد قانون الاحتلال الحربى فى الأراضى المحتلة .

القسم الثانى :

وسأبين فيه الحقوق التى يتمتع بها المدينون المقيمون فى الأراضى
المحتلة والتي تكفلها لهم قواعد قانون الاحتلال الحربى وقواعد
القانون الدولى الأخرى المكاملة لها .

القسم الثالث :

وسأتناول فيه الدراسة الخاصة بانتهاكات اسرائيل لحقوق الانسان في الأراضي العربية المحتلة باعتبار أن هذه الانتهاكات تشكل جرائم حرب بالمعنى الدقيق في القانون الدولي .

الختمة :

وسأعرض فيها لما أراه من أوجه نقص وضعف وثغرات كثيرة في قواعد قانون الاحتلال الحربى الموجودة حالياً. مع بيان المقترحات الخاصة بتعديل هذه القواعد من أجل توفير حماية أفضل للأشخاص المدنيين المقيمين في الأراضي المحتلة .

والله ولى التوفيق